

## 22- التعليق على صحيح مسلم كتاب الصلاة- فضيلة الشيخ

أ.د.#سامي\_الصقير - 41 جمادى الأولى 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام مسلم غفر الله له ولشيخنا ولجميع المسلمين حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن سهيل بهذا الاسناد باب امر النساء المصليات وراء الرجال الا يرفعن رؤوسهن من السجود حتى يرفع الرجال. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال - [00:00:01](#)

عن سفيان عن ابي حازم عن سهل ابن سعد انه قال لقد رأيت الرجال عاقدي ازهم في اعناقهم مثل الصبيان. من ضيق الازر خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال قائل يا معشر النساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال. طيب بسم الله الرحمن الرحيم وهذا النهي - [00:00:24](#)

يا معشر النساء لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال خاص في مثل هذه الحال لان الحكم لان هذا الامر لعة ولحكمة وهي خشية ان يرينا عورة الرجال ولهذا قال لا ترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال لانهم بان ازهم كانت ظيقة - [00:00:44](#) واذا اه سجدوا انكشفت عورتهم واما اذا لم يكن كذلك فالاصل ان ان النساء يرفعن مع الامام اذا اذا سجد فاسجدوا واذا رفع فارفعوه. نعم الله اليك باب خروج من سائر المساجد اذا لم يترتب عليه فتنة وانها لا تخرج مطيبة متطيبة - [00:01:10](#) قال احدثني عمرو الناقد وزهير ابن حرب جميعا علي ابن عيينة قال انه قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري انه قال سمع انه سمع سالما يحدث عن ابيه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استأذن اذا استأذنت احدكم امرأته الى المسجد - [00:01:37](#)

ما يمنعها قال حدثني حرملة ابن يحيى قال اخبرنا انه قال طيب اذا هذا الحديث اذا استأذنت احدكم امرأته الى المسجد فلا يمنعها هذا اشتمل على طيب الامر الاول ان المرأة اذا ارادت ان تذهب الى المسجد ونحوه فانها تستأذن - [00:01:56](#) وثانيا ان على وليها من زوج او غيره الا يمنعها كما في الحديث الاخر لا تمنعوا الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن. اذا نقول هذا الحديث يدل على مسائل منها اولها - [00:02:15](#) اه جواز خروج المرأة للصلاة في المسجد سواء كان ذلك في صلاة في قيام رمضان او في الفرائض ومنها ايضا ان المرأة اذا استأذنت من وليها فليس له ان يمنعها - [00:02:33](#)

الا بمسوغ شرعي لسبب شرعي ولهذا قال فلا يمنعها وفي الحديث الاخر لا تمنعوا اماء الله مساجد الله. وانتبه هنا لا تمنعوا اماء الله مساجد الله اماء الله والمساكن مساجد الله فلا حق لكم. فاذا كنا اماء لله - [00:02:51](#) وهذه البيوت بيوت لله هل لكم حق في المنع الجواب لا اذا الايماء لله فلسنا ملكا لكم والمساكن لله. فلسنا ملكا لكم فلا حق لكم في المنع. نعم لكن بشرط ان تخرج غير متطيبة - [00:03:18](#)

لا تخرج متطيبة لان خروجها وهي متطيبة يكون سببا للفتنة. نعم يا امة الله ايش معنى امة الله مثلي قلت يا لا تمنعوا عباد الله ليس المرادون حر عبد. نعم - [00:03:44](#)

قال رحمه الله حدثني حرملة ابن يحيى قال اخبر ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرني سالم ابن عبد الله ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تمنعوا نساكنكم المساجد اذا اذا استأذنتكم اليها

بلال بن عبد الله والله لنمنعهن. قال فاقبل عليه عبد الله فسيبه سبا سيئا. ما سمعته سبه مثله قط وقال اخبرك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول والله لنمنعهن قال حدثنا محمد بن عبد الله. نعم وهذا الحديث فيه - 00:04:29

تعزير من عارض سنة النبي صلى الله عليه وسلم برأيه ولهذا قال فأقبل عليه عبد الله فسيبه سبا سيئا وفي احد الروايات انه ضربه ضرب صدره وانما فعل ذلك لانه عارض حكم النبي عليه الصلاة والسلام. فالرسول يقول لا تمنعوا وهو يقول - 00:04:47

والله لنمنعهن. ولكن هو قال ذلك متأولا نظرا لما رأى من تغير حال النساء من تغير حال النساء فقال هذا القول. ولكن مع هذا فالحكم عام. لا تمنعوا اماء الله. ومن ومن خرج - 00:05:09

على وصف يقوم فيه فتنة تمنع بخصوصها اما ان نعمم الحكم مع نهي الرسول عليه الصلاة والسلام عن المنع فهذا فيه معارضة حكم الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم رحمه الله - 00:05:27

حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا ابي وابن ادريس قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا اماء الله - 00:05:44

مساجد الله قال حدثنا ابن النمير قال حدثنا ابي قال حدثنا حنظلة قال سمعت سالما يقول سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استأذنكم نساءكم الى المساجد فاذنوا لهن - 00:05:58

احدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا مساء من الخروج الى المساجد بالليل. فقال ابن فقال ابن لعبد الله ابن عمر لا ندعه لا ندعهن يخرجن فيتخذنه دغلا - 00:06:15

قال فزبره ابن عمر قال اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول لا ندعهن قال حدثنا علي بن خشرم قال اخبرنا عيسى ابن يونس عن الاعمش بهذا الاسناد مثله - 00:06:35

قال حدثنا محمد بن حاتم وابن رافع قال حدثنا حدثنا شبابه قال حدثني وارقاء عن عمرو بن عمر عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انذنوا للنساء بالليل الى المساجد فقال ابن اللهو يقال له واقد - 00:06:48

يقال له واقد اذا يتخذنه دغلا. قال فضربه في صدره وقال احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول لا حدثنا هذا طيب ومعنا دغلا يعني ذريعة للفساد والريبة - 00:07:07

يعني يذهب الى المساء يذهب بقصد المساجد وربما ذهب الى غير ذلك هذا معنا يعني يتخذن المساجد وسيلة للفساد والريبة احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا هارون يتخذنا الذهاب الى المساجد مو بمساجد الذهاب الى المساجد - 00:07:26

اه ذريعة ووسيلة للفساد والخداع والريبة شيء مضمون نعم النساء مباح نبين قال لا تمنعوا اماء الله وبيوتهن خير لهن مباح ما نقول ليس ثم صلاة يستحب للمرأة ان تذهب اليها وان تخرج اليها سوى صلاة العيد فقط - 00:07:48

لكن لو طلبت ان تتجاذب الجمعة صلاة التراويح فتجاب وقد يكون مستحبا لغيره يعني من حيث العصر مباح لكن قد يكون مستحبا لغيره. بمعنى ان هذه المرأة تقول ان جلست في البيت اصلي اكسل ولا ولا اصلي التراويح - 00:08:26

وان ذهبت الى المسجد حصل عندي نشاط واجتهاد بسبب يعني الصلاة خلف الامام فيكون مستحبا بغيره لا لذاته. نعم حتى لو ارادت الجماعة ما في بأس ما في هذا الحديث لا تمنعوا اماء الله مسج الله. والنساء في عهد النبي كنا يصلين معه - 00:08:47

كانت النساء في في غالب الاوقات يصلين يصلين الفجر ويصلين المغرب والعشاء اي نعم لابد من اذن لابد تستأذن والجنائز كذلك لو اردت ان تبدأ بالصلاة الصلاة ليست حديث ام عطية - 00:09:19

نهينا عن اتباع الجنائز الصلاة ليست اتباعا اتباع الاتباع ان تتبعها من بيتها او من المغسلة الى المسجد ومن المسجد الى المقبرة اما ذهاب غير الى الى الصلاة فليس اتباعا - 00:09:55

نعم ايش اي حديث الرسول عليه الصلاة يقول لا تمنعوا اماء الله وهو يقول والله لنمنعهن حنا قلنا كل من خالف الشرع يؤزر قلنا

مشروعية تعزير من خالف اي او رد السنة - 00:10:15

العمر يرجع للحاكم الذي يعزره هو صاحب الولاية يعني انت في بيتك مثلا ابنك عارض السنة تعزره الى التعزير مرجعه الى الامام اذا اوبب ان شئت فقل كل من له ولاية وسلطة - 00:10:55

في بعض الروايات ضرب صدره وليس المعنى سبه وسبا سيئا لعن وشتتم لكن قال يعني تتكلم تكلم عليه بكلام شديد غليظ يقول لعنة الله او نحو ذلك لان هذا ليس من شأن الصحابة رضي الله عنهم - 00:11:17

ويحك كيف تفعل كذا كيف كذا كيف تمنع ذكرنا هذا اذا وجدت الحكم انه لا يجوز منع النساء من الذهاب الى المساجد اذا وجدت حالة خاصة امرأة تمنع لحالها اما تمنع العموم لا ما يجوز هذا معارض لحكم الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:12:00

الله الي قال رحمه الله حدثنا هارون بن عبدالله قال حدثنا ابن يزيد المقرئ قال حدثنا سعيد يعني ابن ابي ايوب قال حدثنا كعب بن علقمة عن بلال بن عبد الله بن - 00:12:32

عمر عن ابيه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد اذا استأذنوكم. فقال بلال والله لنمنعهن. فقال له عبد الله اقول قال رسول الله استأذنوكم - 00:12:46

والاصل ان يقول اذا استأذنكم لكن هذي استأذنوكم يقولون معاملة الذكور لانهن طلبن الخروج الى مجالس الذكر ومجالس العلم. وهذه الشأن فيها انها لمن؟ للذكور ايش قال حدثنا عبد الله ابن يزيد - 00:13:01

المقرئ هذا حدثنا سعيد يعني ابن ابي ايوب. نعم احسن الله اليك. قال صلى الله عليه وسلم لا تمنع النساء حظوظهن من المساجد استأذنوكم. فقال بلال والله لنمنعهن. فقال له عبد الله اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول انت - 00:13:37

سمنعهن ونظير هذا قول ابن عباس رضي الله عنهما يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السماء اقول قال رسول الله وتقولون قال ابو بكر وعمر قوله عز وجل فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم - 00:14:00

قال الامام احمد رحمه الله اندري ما الفتنة الفتنة الشرك لعله اذا رد بعض قوله ان يقع في قلبه شيء من الزيغ نعم يجلد لا كان فيه تحضير يعني يحضرون اسماء - 00:14:24

كانوا يعزروا يعني آآ يحضرون يعدون الاسماء والفجر نعم قال رحمه الله في بلدان نجد احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا هارون بن سعيد الايلي قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني محرمة عن ابيه عن بسري بن سعيد ان زينب الثقفية كانت عند - 00:14:53

كانت تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا شهدت احداكن العشاء فلا تطيب تلك الليلة قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه قال حدثنا يحيى ابن سعيد القطان عن محمد ابن عجلان انه قال والمراد اذا ارادت ان تشهد اما اذا شهدت العشاء - 00:15:33

ثم رجعت الى بيتها فلها ان تتطيب المراد في قوله اذا شهد فلا تطيب تلك الليلة يعني حين ذهابها فاذا ارادت ان تشهد العشاء فلا تتطيب. اما اذا شهدت ثم رجعت - 00:15:51

ولها ان تتطيب الله اليك قال رحمه الله عن محمد ابن عجلان انه قال احدثني بكير بن عبد الله بكير بن عبد الله بن الاشد عن بشري بن سعيد عن زينب امرأة عبدالله انها قالت قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس طيبا -

00:16:10

قال حدثنا يحيى ابن يحيى واسحاق ابن ابراهيم قال يحيى اخبرنا عبد الله ابن محمد ابن ابن عبد الله ابن ابي فروة عن يزيد عن قصيفة عن بشري بن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة اصاب بخورا

اصابت - 00:16:33

فخور فلا تشهد معنا العشاء الآخرة قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال احدثنا سليمان يعني ابن بلال عن يحيى وهو ابن سعيد عن عمرة بنت - 00:16:53

عبد الرحمن انها سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول لو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ما احدث النساء لمنعهن المسجد كما منع النساء كما منعت نساء بني اسرائيل. قالت - 00:17:07

لعمره انساء بني اسرائيل منعن المسجد؟ قالت نعم وقولوا ما احدث النساء في علم المخالفة من كونهن يخرجن زينة الطيب واللباس الحسن الجميل مما قد يكون سببا للفتنة احسن الله اليك قال رحمه الله حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا عبد الوهاب يعني الثقفي هاء قال احدثنا عمرو الناقد قال احدثنا سفيان نعيمة حاء قال - [00:17:23](#)

ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو خالد الاحمر حاء اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عيسى ابن يونس كلهم عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد مثله باب التوسط في القراءة في الصلاة في الصلاة الجهرية بين الجهر والاسرار اذا خاف من الجهر مفسدة - [00:17:55](#)  
قال احدثنا ابو جعفر ابو جعفر محمد ابن الصباح وعمرو الناقد جميع ناهيه عن هشيم قال ابن صباح حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله عز وجل ولا تجهر بصلاتك ولا - [00:18:14](#)

تخافت بها قال نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوال بمكة. فكان اذا صلى باصحابه رفع صوته بالقرآن. فاذا سمع ذلك المشركون سبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به فقال الله تعالى لنبيه لنبيه صلى الله عليه وسلم - [00:18:30](#)  
ولا تجهر بصلاتك فيس مع المشركون. فيس مع المشركون قراءتك ولا تخافت بها عن اصحابك. اسمعهم القرآن ولا تجهر ولا ذلك الجهر وابتغي بين ذلك سبيلا. يقول بين الجهر والمخافة - [00:18:49](#)

قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا يحيى ابن زكريا عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها في قوله عز وجل ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها - [00:19:05](#)  
قالت انزل هذا في الدعاء حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد يعني ابن زيد قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا ابو اسامة ووكيع حاء قال احدثنا ابو كريب - [00:19:15](#)

قال حدثنا ابو ابو معاوية كلهم عن هشام بهذا الاسناد مثله طيب في قوله عز وجل ولا تجهر بصلاتك في الحديث الاول ان المراد بصلاتك يعني الصلاة المعروفة. الصلاة الشرعية - [00:19:28](#)  
وفي الحديث الثاني انه الدعاء والامر محتمل لان الصلاة لها معنى في اللغة وهو الدعاء ولها معنى في الشرع وهي الصلاة وهي العبادة المعروفة ذات الاقوال والافعال المفتتحة بالتكبير المختتمة بالتسليم - [00:19:45](#)  
والامر يشمل هذا وهذا قهوة شامل لا تجهر بصلاتك يعني بقراءتك لانه اذا رفع صوته كثيرا سمعه المشركون فسبوا وان اخفت لم يسمعوا اصحابه فامر ان يكون بين الجهر والمخافته. كذلك ايضا في الدعاء - [00:20:05](#)

لا ترفع صوتك بالدعاء ولا تخافت به بل ابتغي بين ذلك ابتغي بين ذلك سبيلا وقول هنا قالت انزلت في الدعاء وهذا يقول انزلت في الصلاة ولا مانع ان يتعدد سبب او ان تنزل الآية لا مانع من نزول الآية مرتين. فتنزل في هذا وتنجز في هذا - [00:20:28](#)  
وكما انه لا مانع من تعدد سبب النزول فكذلك ايضا لا مانع من نزول الآية اكثر من امة مرة كما قرره اهل العلم في امة قواعد التفسير السبب هنا - [00:20:50](#)

لا هي الآية نزلت على سببين الدعاء وفي الصلاة ولا مانع من تعدد النزول في شيء واحد. ايضا فالنص قد ينزل مرتين والواقعة قد يكون لها سببان النص الواحد يعني الآية هنا ولا تجهر بصلاتك نزلت في الصلاة - [00:21:12](#)  
هذا سبب ونزلت في الدعاء فهمت نعم صلاة الفجر كذا مرة اذا اصر على ذلك نعم ان كان امة اقول امة يعني بغير اختيار معلش ولا حتى لو تكرر يفعل السبب وينام - [00:21:43](#)